

لسان العرب

(فدي) فَدَى يَفْدِيهِ فِدَاءً وَافْتَدَى يَفْتَدِيهِ قَالَ الشَّاعِرُ فَلَوْ كَانَ مَعِيَتْ يُفْتَدَى لَفَدَى يَفْدِيهِ بِمَا لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ النَّفْسُ تَطِيَّبُ وَإِنَّهُ لَحَسَنُ الْفِدْيَةِ وَالْمُفَادَةُ أَنْ تَدْفَعَ رَجُلًا وَتَأْخُذَ رَجُلًا وَالْفِدَاءُ أَنْ تَشْتَرِيهِ فَدَى يَفْدِيهِ بِمَالِي فِدَاءً وَفَدَى يَفْدِيهِ بِبَدَنِهِ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تَفْدُوهُمْ وَهُمْ قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ أُسَارَى بِأَلْفٍ تَفْدُوهُمْ وَهُمْ بَغِيرَ أَلْفٍ وَقَرَأَ نَافِعٌ وَعَاصِمٌ وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ الْحَضْرَمِيُّ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ وَهُمْ بِأَلْفٍ فِيهِمَا وَقَرَأَ حَمْزَةٌ أُسَارَى تَفْدُوهُمْ وَهُمْ بَغِيرَ أَلْفٍ فِيهِمَا قَالَ أَبُو مَعَاذٍ مَنْ قَرَأَ تَفْدُوهُمْ فَمَعْنَاهُ تَشْتَرُوهُمْ مِنَ الْعَدُوِّ وَتُنْزِقُوهُمْ وَأَمَّا تُفَادُوهُمْ فَيَكُونُ مَعْنَاهُ تُمَاسِكُونَ مَنْ هُمْ فِي أَيْدِيهِمْ فِي الثَّمَنِ وَيُمَاسِكُونَكُمْ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ قَالَ الْوَزِيرُ ابْنُ الْمَعْرِيِّ فَدَى إِذَا أُعْطِيَ مَالًا وَأَخَذَ رَجُلًا وَأَفْدَى إِذَا أُعْطِيَ رَجُلًا وَأَخَذَ مَالًا وَفَادَى إِذَا أُعْطِيَ رَجُلًا وَأَخَذَ رَجُلًا وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْفِدَاءِ الْفِدَاءِ بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ وَالْفَتْحِ مَعَ الْقَصْرِ فَكَأَنَّ الْأَسِيرَ يُقَالُ فَدَاهُ يَفْدِيهِ فِدَاءً وَفَدَى وَفَادَاهُ يُفَادِيهِ مُفَادَةً إِذَا أُعْطِيَ فِدَاءَهُ وَأَنْقَذَهُ فَدَاهُ بِنَفْسِهِ وَفَدَاهُ إِذَا قَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَالْفِدْيَةُ الْفِدَاءُ وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ نُسَيرٍ قَالَ يُقَالُ فَادَيْتُ الْأَسِيرَ وَفَادَيْتُ الْأُسَارَى قَالَ هَكَذَا تَقُولُهُ الْعَرَبُ وَيَقُولُونَ فَدَى يَفْدِيهِ بِأَبِي وَأُمِّي وَفَدَى يَفْدِيهِ بِمَالِي كَأَنَّهُ اشْتَرَيْتَهُ وَخَلَّصْتَهُ بِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَسِيرًا وَإِذَا كَانَ أَسِيرًا مَمْلُوكًا قُلْتُ فَادَى يَفْدِيهِ وَكَانَ أَخِي أَسِيرًا ففَادَيْتُهُ كَذَا تَقُولُهُ الْعَرَبُ وَقَالَ نُسَيبٌ وَلَكِنَّنِي فَادَيْتُ أُمَّيَّ بَعْدَ مَا عَلَا الرَّأْسَ مِنْهَا كَبِيرَةٌ وَمَشَيْبٌ قَالَ وَإِذَا قُلْتُ فَدَيْتُ الْأَسِيرَ فَهُوَ أَيْضًا جَائِزٌ بِمَعْنَى فِدَيْتُهُ مِمَّا كَانَ فِيهِ أَيْ خَلَصْتُهُ مِنْهُ وَفَادَيْتُ أَحْسَنُ فِي هَذَا الْمَعْنَى وَقَوْلُهُ D وَفَدَى يَفْدِيهِ بِدَرْجٍ عَظِيمٍ أَيْ جَعَلْنَا الذَّبْحَ فِدَاءً لَهُ وَخَلَّصْنَاهُ بِهِ مِنَ الذَّبْحِ الْجَوْهَرِيِّ الْفِدَاءُ إِذَا كَسَرَ أَوَّلَهُ يَمُدُّ وَيَقْصُرُ وَإِذَا فَتَحَ فَهُوَ مَقْصُورٌ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ شَاهِدُ الْقَصْرِ قَوْلُ الشَّاعِرِ فِدَى لَكَ عَمِّي إِنْ زَلَجْتَ وَخَالِي يُقَالُ قُمْ فِدَى لَكَ أَبِي وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَكْسِرُ فِدَاءً بِالتَّنْوِينِ إِذَا جَاوَرَ لَامَ الْجَرِّ خَاصَةً فَيَقُولُ فِدَاءً لَكَ لِأَنَّهُ نَكَرَةٌ يَرِيدُونَ بِهِ مَعْنَى الدَّعَاءِ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِلنَّبَاغَةِ مَهْلًا فِدَاءً لَكَ الْأَقْوَامُ كُلُّهُمْ وَمَا أُتِمَّ رُؤْيَا مِنْ مَالٍ وَمِنْ وَلَدٍ وَيُقَالُ فَدَاهُ وَفَادَاهُ إِذَا أُعْطِيَ فِدَاءَهُ فَأَنْقَذَهُ وَفَدَاهُ بِنَفْسِهِ وَفَدَاهُ يُفْدِيهِ إِذَا قَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَتَفَادَوْا أَيْ فَدَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَافْتَدَى مِنْهُ بِكَذَا وَتَفَادَى فَلَانَ مِنْ كَذَا إِذَا تَحَامَاهُ وَانزَوَى عَنْهُ وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ مُرْمِيْنٌ مِنْ لَيْثٍ عَلِيَّهُ مَهَابَةٌ تَفَادَى اللَّيْثُ يُوْتُ

الغُلَابُ مِنْهُ تَفَادِيَا .

(* قوله « مرمين » هو من أرمَّ القوم أي سكتوا) .

والفِدْيَةُ وَالْفَدَايُ وَالْفِدَاءُ كُلُّهُ بِمَعْنَى قَالَ الْفَرَاءُ الْعَرَبُ تَقَوْمُ صُرِّ الْفِدَاءِ وَتَمَدَّه يُقَالُ هَذَا فِدَاؤُكَ وَفِدَاؤُكَ وَرَبَّمَا فَتَحُوا الْفَاءَ إِذَا قَصَرُوا فَقَالُوا فِدَاكَ وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ فِدَايَ لَكَ فَيَفْتَحُ الْفَاءَ وَأَكْثَرَ الْكَلَامِ كَسَرَ أَوْلَهَا وَمَدَّهَا وَقَالَ النَّابِغَةُ وَعَنْدِي بِالرَّسَبِّ النِّعْمَانُ بْنُ الْمُنْذِرِ فِدَايَ لَكَ مِنْ رَبِّ طَرِيفِي وَتَالِدِي قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِدَاءً إِذَا كُسِرَتْ فَاؤُهُ مُدَّسًا وَإِذَا فُتِحَتْ قَصَرَ قَالَ الشَّاعِرُ مَهْلًا فِدَاءً لَكَ يَا فَضَالَهٗ أَجْرِي الرَّسْمُ مَجَّ وَلَا تُهَالِهْهُ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ فِدَايَ لَكَ وَالرِّدْيُ وَفَدَا تَوَكَّنَ زَفْسِي وَمَالِي إِنَّهُ مِنْكُمْ أَتَانِي فَكَسَرَ وَقَصَرَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا اقْتَفَيْنَا قَالَ إِطْلَاقُ هَذَا اللَّفْظِ مَعَ [] تَعَالَى مَحْمُولٌ عَلَى الْمَجَازِ وَالِاسْتِعَارَةِ لِأَنَّهُ إِذَا نَمَا يُفَدَى مِنَ الْمَكَارِهِ مَنْ تَلَحُّقَهُ فَيَكُونُ الْمُرَادُ بِالْفِدَاءِ التَّعْظِيمَ وَالْإِكْبَارَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يُفَدَى إِلَّا مَنْ يَعْظُمُهُ فَيَدِيدُ ذُلَّ نَفْسِهِ لَهُ وَيُرَوَّى فِدَاءً بِالرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالنَّصْبِ عَلَى الْمَصْدَرِ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَلْقَمُ لَقْمًا وَيُفَدَى زَادَهُ يَرْمِي بِأَمْثَالِ الْقَطَا فُوَادَهُ قَالَ يَبْقَى زَادَهُ وَيَأْكُلُ مِنْ مَالِ غَيْرِهِ قَالَ وَمِثْلُهُ جَدَّحٌ جُوَيْنٌ مِنْ سَوِيْقٍ لَيْسَ لَهُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ إِنْ مَا أَرَادَ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِنْ رَأْسِهِ فَحَلَقَ فَعَلِيهِ فِدْيَةٌ فَحَذَفَ الْجُمْلَةَ مِنَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ لِلدَّلَالَةِ عَلَيْهِ وَأَفْدَاهُ الْأَسِيرَ قَبْلَ مَنْهُ فِدَايَتُهُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ A لِقَرِيْشٍ حِينَ أُسْرِ عَثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَكَمِيُّ بْنُ كَيْسَانَ لَا نُفْدِيَكُمْ هُمَا حَتَّى يَفْقِدَمَ صَاحِبَانَا يَعْنِي سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ وَالْفِدَاءُ مَمْدُودٌ بِالْفَتْحِ الْأَنْبَارِيُّ وَهُوَ جَمَاعَةُ الطَّعَامِ مِنَ الشَّعِيرِ وَالْتَمَرِ وَالْبُرِّ وَنَحْوِهِ وَالْفِدَاءُ الْكُدْسُ مِنَ الْبُرِّ وَقِيلَ هُوَ مَسْطَاحُ التَّمْرِ بَلْغَةُ عَبْدِ الْقَيْسِ وَأَنْشَدَ يَصِفُ قَرْيَةَ بَقْلَةَ الْمِيرَةَ كَأَنَّ فِدَاءَهَا إِذْ جَرَّ دُوهَ وَطَافُوا حَوْلَهُ سُلَاكٌ يَتَّيْمُ .

(* قوله « فداءها » هو بالفتح وأما ضبطه في حرد بالكسر فخطأ) .

شَبَّهَ طَعَامَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ حِينَ جُمِعَ بَعْدَ الْحَمَادِ بِسُلَاكٍ قَدْ مَاتَتْ أُمُّهُ فَهُوَ يَتِيمٌ يَرِيدُ أَنَّهُ قَلِيلٌ حَقِيرٌ وَيُرَوَّى سُلَاقٌ يَتِيمٌ وَالسُّلَاقُ وَلَدُ الْحَجَلِ وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي جَمْعِهِ الْأَفْدَاءُ وَقَالَ فِي تَفْسِيرِهِ التَّمْرِ الْمَجْمُوعُ قَالَ شَمْرُ الْفِدَاءِ وَالْجُوخَانُ وَاحِدٌ وَهُوَ مَوْضِعُ التَّمْرِ الَّذِي يُيَدِّسُ فِيهِ قَالَ وَقَالَ بَعْضُ بَنِي مُجَاشِعِ الْفِدَاءِ التَّمْرِ مَا لَمْ يُكْدَنْزَ وَأَنْشَدَ مَذْحِجَتَانِي مِنْ أَخْبَثِ الْفِدَاءِ عَجْرَةَ النَّوَى قَلِيلَةَ اللَّحَاءِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَفْدَى الرَّجُلُ إِذَا بَاعَ وَأَفْدَى إِذَا عَظُمَ بَدَنُهُ وَفِدَاءٌ كُلُّ شَيْءٍ حَجَمَهُ وَأَلْفَهُ يَاءٌ لَوْجُودٌ فَد

ي وعدم ف د و الأزهري قال أـ بو زيد في كتاب الهاء والفاء إِـذا تعاقبا يقال للرجل إِـذا
حدّث بحديث فعدّل عنه قبل أن يفرّغ إلى غيره خُذ على هـدٍ يـتـرك أـي خُذ فيما كنت
فيه ولا تـعدّل عنه هكذا رواه أـ بو بكر عن شمر وقيده في كتابه بالقاف وقد يـتـك
بالقاف هو الصواب